

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٥

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٦,٥٥ فدان

شمال الحى المتميز بمدينة دمياط الجديدة

والخاصة لشركة قصور الحمد للمقاولات والاستثمار العقاري (ش. م. م)

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) (٢٠٠٩/٦/٧) بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية

الجديدة طبقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى أمر الإسناد رقم (٧٠٤) الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٨/٣ ببيع قطعة الأرض رقم (١)

شمال الحى المتميز بمساحة ٦,١٠ فدان لإقامة نشاط مشروعات عمرانية متكملاً

بمدينة دمياط الجديدة للسادة شركة قصور الحمد للمقاولات والاستثمار العقاري (ش. م. م)؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٤/٩/١٧ لقطعة الأرض بمساحة ٥٠٠٥ فدان ،
بما يعادل ٦١,٦١ م٢ من جهاز المدينة للسادة شركة قصور الحمد للمقاولات
والاستثمار العقاري (ش. م. م) :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١١ بين الهيئة والسادة شركة
قصور الحمد للمقاولات والاستثمار العقاري (ش. م. م) وذلك لقطعة الأرض رقم (١)
بمنطقة شمال الحى التميز بمدينة دمياط الجديدة بمساحة ٤٠٠٦ فدان :

وعلى كتاب جهاز مدينة دمياط الجديدة رقم (٩٧) بتاريخ ٢٠١٥/١/٦
والمرفق به الموقف المالى والعقارى لأرض المشروع :

وعلى كتاب جهاز مدينة دمياط الجديدة رقم (٨٠٤) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢
مرفقاً به الموقف النهائى لقطعة الأرض عاليه :

وعلى كتاب جهاز المدينة رقم (٨٠٣٩) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢ بشأن قيام الشركة
بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزارى للمشروع بتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٩ :

وعلى البرنامج الزمنى المعتمد من قبل السيدة المهندسة مدير عام بالإدارة المركزية
لبحوث ودراسة المشروعات بقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٦ :

وعلى كتاب قطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٢٨٦٦٥) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٤
والذى يفيد بالتبليغ باللازم فى ضوء المستندات المقدمة وطبقاً للقواعد :

وعلى الفاكس الوارد بتاريخ ٢٠١٥/٩/١٠ من جهاز مدينة دمياط الجديدة
موضحاً به الموقف المالى والعقارى الحديث لقطعة الأرض :

وعلى جدول عدم المانعة لإصدار قرار باعتماد المشروع الموقع من القطاعات المختصة
والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة دمياط الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة قصور الحمد للمقاولات والاستثمار العقاري (ش. م. م) لاعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بمنطقة شمال الحى التميز بمدينة دمياط الجديدة بمساحة ٦,٥ فدان ، بما يعادل ٦١,٦١ م٢ لإقامة نشاط سكنى عمرانى متكملاً وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراسة شروط المزايدة :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٧ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض :

قدر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بمساحة ٦,٥ فدان ، بما يعادل ٦١,٦١ م٢ (فقط خمسة وعشرون ألفاً وثلاثمائة وستة وتسعون متراً مربعاً و١٠٠/٦١ من المتر المربع لا غير) بمنطقة شمال الحى التميز بمدينة دمياط الجديدة والمخصصة لشركة قصور الحمد للمقاولات والاستثمار العقاري (ش. م. م) لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١١ والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة وبعد استيفاء الشروط المحددة لذلك والتى يتضمنها التعاقد المبرم وقرار التخطيط والتقسيم ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٤ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المعتمد والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند الثالث من العقد المبرم معها ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمنى المعتمد للمشروع ووفقاً للشروط المرفقة .

مادة ٧ - تقوم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو الوارد بكراسة الشروط .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بسداد المستحقات المالية في التوقيتات المحددة بالعقد المبرم مع الشركة ، وفي حالة عدم الالتزام يعتبر هذا القرار كأن لم يكن .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة بالحصول على موافقة إدارة الدفاع المدني والحرائق قبل إصدار تراخيص البناء .

مادة ١١ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد الخطط العام

لمشروع شركة قصور الحمد للمقاولات والاستثمار العقاري بمساحة ٥٠٥ فدان

بقطعة الأرض رقم (١) شمال الحى المتميز بمدينة دمياط الجديدة

بغرض إنشاء مشروع عمرانى متكامل

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٥٠٥ فدان ،

أى ما يعادل ٢٥٣٩٦,٦١ م^٢ .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للأراضى السكنية ٣٠٣ فدان ، بما يعادل ١٢٦٩٦ م^٢ ،

وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع مقسمة كالتالى :

(أ) مساحة الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى (عمارة) ١,٧٦ فدان ،

بما يعادل ٧٣٦٩ م^٢ ، وتمثل نسبة (٠٢٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ب) مساحة الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى (فيلات منفصلة ، فيلات شبه منفصلة)

١,٢٧ فدان ، بما يعادل ٥٣٢٧ م^٢ ، وتمثل نسبة (٠٩٨٪) من إجمالي

مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ مساحة الأراضى المخصصة لأراضى الخدمات ٧١,٠ فدان ،

أى ما يعادل ٢٩٦٩ م^٢ ، وتمثل نسبة (١١,٦٩٪) من إجمالي المساحة المخصصة للكامل المشروع .

٣ - تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء ٢٠,٠ فدان ،

أى ما يعادل ٨٧١,٦١ م^٢ ، وتمثل نسبة (٣,٤٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ..

٤ - تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للطرق الداخلية ٤٥,١ فدان ، بما يعادل ٦٠٧٢ م^٢ ،

وتمثل نسبة (٢٣,٩١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للطرق الخارجية ٦٦,٠ فدان ، بما يعادل ٢٧٨٨ م^٢ ،

وتمثل نسبة (١٠,٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :

(أ) تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للأراضي السكنية ٣٠٣ فدان ، بما يعادل ١٤٦٩٦ م^٢ ، وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع مقسمة كالتالي :

(ب) تبلغ الكثافة السكانية للمشروع ٦٠ شخصاً / فدان طبقاً لكراسة المزايدة .

أولاً - قطعة الأرض بنشاط عمارة سكنية :

مساحة الأراضي المخصصة للاستعمال السكني (عمارة) ١,٧٦ فدان ، بما يعادل ٧٣٦٩ م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً لجدول النماذج المعمارية التالي :

الارتفاع	إجمالي عدد الوحدات	عدد الوحدات	مساحة الدور الأرضي (F. P)	مساحة الأرض م ^٢	التكرار	رقم النموذج	مسلسل
بدرورم + أرضى + دورين متكررين	٧٢	٧٢	٣٣٥٠	٧٣٦٩	١	٤٢	٤٢

الاشتراطات البنائية لأرض العمارة :

١ - لا تزيد المساحة المبنية (F. P) على قطعة الأرض عن (٥٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية .

٢ - أقصى ارتفاع للعمارة (بدرورم + أرضى + دورين متكررين) بحد أقصى ١٣ م ، وبشرط عدم تجاوز الكثافة السكانية للمشروع ، وبها لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .

٣ - الردود : يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ م بين البلوكات ، ومسافة ٥٠ م بين العمارة وفيلات أي مشروع مجاور .

٤ - الالتزام بتوفير مكان انتظار للسيارات للعمارة بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبها لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

ثانياً - أراضي إسكان الفيلات :

مساحة الأراضي المخصصة للاستعمال السككي (فيلات منفصلة ، فيلات شبه منفصلة) ٢٧ فدان ، بما يعادل ٥٣٢٧ م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٠٪، ٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع بمساحات تتراوح من ٣٦٩ م^٢ حتى ١٠٨٥ م^٢ وطبقاً لجدول مساحات قطع الأرضي التالي :

نوع النموذج	رقم	نموذج	مساحة الأرض	مساحة المبني	النسبة البنائية (%)	عدد الوحدات
توبن هاوس	١	A	١٠٨٥	٢٧١,٤٥	٤٤٥	٢
	٢	B	٦٦٣	١٥٤,٤٥	٤٤٥	٢
	٣	C	٣٦٩	١١٦,٢٤	٤١,٥٠	١
	٤	D	٤٦٨	١١٧	٤٤٥	٢
	٥	C	٣٦٩	١١٦,٢٤	٤١,٥٠	١
	٦	E	٣٧٥	١١٢,٥٢	٤٣٠	١
	٧	E	٣٧٥	١١٢,٥٢	٤٣٠	١
	٨	E	٣٧٥	١١٢,٥٢	٤٣٠	١
	٩	E	٣٧٥	١١٢,٥٢	٤٣٠	١
	١٠	E	٣٧٥	١١٢,٥٢	٤٣٠	١
فيلات	١١	F	٥٤٢٧	١٤٧٤,٤٨		١٤
إجمالي الفيلات						

الاشتراطات البنائية لأراضي الفيلات :

- النسبة البنائية (F. P) لا تزيد عن (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض .
- أقصى ارتفاع لجميع مباني الفيلات (منفصلة ، شبه منفصلة) (بدروم + أرضي + أول فقط) ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- الردود : أمامي ٤ أمتار ، خلفي ٦ أمتار ، جانبي ٣ أمتار .
- الالتزام بتوفير مكان انتظار سيارات للفيلات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

ثالثاً - أراضي الخدمات :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة لأراضي الخدمات ٧١ . ٠ فدان ، أي ما يعادل ٢٩٦٩ م^٢ ، وتشكل نسبة (١١,٦٩٪) من إجمالي المساحة المخصصة للكامل المشروع وطبقاً للأنشطة والاشتراطات وطبقاً للجدول التالي :

النحو	الارتفاع	النسبة البنائية	مساحة الدور الأرضي (F. P)	مساحة الأرض م ^٢	النشاط	النحو
٦ أمتار من جميع الجهات	بدرorum + أرضن + دورين متكررين	٨٤٠	٨٩١	٢٩٦٩	مول تجاري خدمات	منطقة
				٢٩٦٩	الإجمالي	

الاشتراطات البنائية لأراضي الخدمات :

- ١ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية ، ارتفاع ، ردود ... إلخ) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات الجاري تطبيقها بالهيئة بالمشروعات الاستثمارية .
 - ٢ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات خدمة المشروع فقط وفي حالة استخدامها من غير قاطنى المشروع أو تدخيلها من الخارج يتم تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .
 - ٣ - يتم توفير عدد موقفي انتظار سيارة لكل .٥ م^٢ مبانٍ مغلقة للخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة ، ويتم توفير أماكن انتظار للسيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- المفوض عن الشركة بالتفويض المرفق
- د.م/ إسلام رافت محمد المرسى

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية للعمارة بالمشروع (بدروم + أرضي + دورين متكررين) وبالنسبة للفيلات أقصى ارتفاع (بدروم + أرضي + أول) بعد أقصى ١٣ م ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم وطبقاً للكثافة السكانية الإجمالية للمشروع .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات الجاري تطبيقها بالهيئة والموضحة بالجدول المرفق .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي للمباني السكنية ، و(١٠٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي لمباني الخدمات ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها .
- ٦ - تتولى شركة قصور الحمد للمقاولات والاستثمار العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورئيسي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات المشاة وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على قطعة الأرض طبقاً للبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من الهيئة .
- ١٢ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٣ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بمنطقة الإسكان بمعدل سيارة / وحدة سكنية (Apartments - Villas) ، وبمعدل موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار للسيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .

طرف ثانٍ

طرف أول

المفوض عن الشركة بالتفويض المرفق
د.م/ إسلام رافت محمد المرسى

(إمضاء)



